ميثاق العمل الوطني

التنمية السياسية في إطار الخصوصية الثقافية

سلسلة دراسات سياسية 2021

معهد البحرين للتنمية السياسية
BAHRAIN INSTITUTE FOR POLITICAL DEVELOPMENT
bipd.org

معهد البحرين للتنمية السياسية
مـبـنـى 362
طـريـق 3307
أم الحصم 333
ص.ب 38955
هـاتـف 444 821 17 973+

ميثاق العمل الوطني
التنمية السياسية في إطار الخصوصية الثقافية

حقوق الطبع والنشر محفوظة

لمعهد البحرين للتنمية السياسيّة

الطبعة الأولى 2021م

توجّه جميع المراسلات على العنوان التالي:

معهد البحرين للتنمية السياسيّة
ص.ب: 55066
هاتف: 1444 1782 (973+)
bipd.org

إعداد

معهد البحرين للتنمية السياسيّة

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
مرسوم إنشاء المعهد	5
ميثاق العمل الوطني.. نظرة عامة	6
الميثاق ومسيرة التحول الديمقراطي	8
أولاً: الانتخابات النيابية والبلدية	9
ثانيًا: مشاركة المرأة في العمل السياسي	15
ثالثًا: الجمعيات السياسية ومؤسسة العمل الديمقراطي	20
رابعًا: المجتمع المدني و مسيرة التحول الديمقراطي	24
الخاتمة	28
قائمة المراجع	30
آخر إصداراتنا	36

مرسوم إنشاء المعهد

مرسوم رقم (39) لسنة 2005م (المواد الثلاث الأولى)
بإنشاء وتنظيم

معهد البحرين للتنمية السياسيّة
المعدّل بالمرسوم رقم (41) لسنة 2008 والمرسوم رقم (81) لسنة 2009
نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين
بعد الاطّلاع على الدستور،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (35) لسنة 2001،
وعلى المرسوم بقانون رقم (3) لسنة 2002 بشأن نظام انتخاب أعضاء المجالس البلدية،
وعلى المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسيّة،
وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب،
وعلى المرسوم بقانون رقم (54) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس النواب،
وعلى المرسوم بقانون رقم (55) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الشورى، وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،
رسمنا بالآتي:

مادة - 1 -

ينشأ معهد متخصص للتدريب، يسمى "معهد البحرين للتنمية السياسيّة" يلحق بمجلس الشورى، ويشار إليه في هذا المرسوم بكلمة "المعهد".

مادة - 2 -

يهدف المعهد، في إطار الأسس والمبادئ الدستورية والقانونية، إلى تحقيق الأغراض التالية:

1. نشر ثقافة الديمقراطية ودعم وترسيخ مفهوم المبادئ الديمقراطية السليمة.
2. توفير برامج التدريب والدراسات والبحوث المتعلقة بالمجال الدستوري والقانوني لفئات الشعب المختلفة، وبوجه خاص الفئات التالية:
   (أ) أعضاء مجلسي الشورى والنواب وبعد التنسيق مع المجلسين.
   (ب) أعضاء المجالس البلدية وبعد التنسيق مع هذه المجالس.
   (ج) العاملين في وزارات الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني.
3. نشر وتنمية الوعي السياسي بين المواطنين وفقًا لأحكام الدستور ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
4. دعم وتنمية البحوث العلمية في مجال النظم السياسيّة والقانون الدستوري.
5. دعم التجربة البرلمانية من خلال شرح آلياتها، وأساليب عملها، وبيان دور السلطة التشريعية الرقابي والتشريعي.
6. دعم تجربة المجالس البلدية، ودورها في خدمة الوطن والمواطن.
7. ترسيخ مبدأ المشروعية وسيادة القانون.
8. توفير البرامج المتعلقة بالدراسات الخاصة بحقوق الإنسان وفقًا لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
9. دعم المراكز والجمعيات القائمة على حماية حقوق الإنسان.
10. تدريس أسس وأطر ومبادئ المشروع الإصلاحي الحديث لمملكة البحرين وفقًا لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
11. تعزيز ونشر ثقافة الحوار وتبادل الرأي.
12. إعداد مؤهّلين للانخراط في العمل السياسي.

مادة - 3 -

يباشر المعهد كافة المهام والصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضه، وله بوجه خاص ما يلي:

1. تحديد برامج التدريب والدراسة والبحوث التي تلائم مختلف فئات الشعب.
2. عقد دورات تدريبية خاصة بالثقافة الديمقراطية لمختلف فئات الشعب.
3. عقد الندوات واللقاءات المختلفة لجميع فئات الشعب؛ من أجل تنمية الوعي بالمشاركة في الحياة السياسيّة بمختلف أشكالها.
4. جمع ونشر وحفظ الوثائق والمبادئ والأبحاث والمعلومات الدستورية وغير ذلك؛ ممّا يساعد على نشر ثقافة الديمقراطية.

ميثاق العمل الوطني نظرة عامة

منذ وصول جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة - حفظه الله- إلى سدة الحكم في عام 1999 وتبنيه لنهجًا إصلاحيًا انفتاحيًا ديمقراطيًا متدرجًا بدأت بوادر مرحلة جديدة من التغيير تظهر إلى العلن، حيث التقت الرغبة الأميرية آنذاك مع رغبة أبناء الشعب البحريني في إحداث هذا التغيير من خلال مشروع إصلاحي خلّاق، يؤكد الثوابت الوطنية العليا، مع إشراك أبناء الشعب في صناعة القرار السياسي وإدارة شؤون الدولة، فاتسمت هذه المرحلة بمتابعة عملية التحول الديمقراطي مرة أخرى، لتأتي بميثاق عمل وطني شكّل بداية مرحلة جديدة وفاصلة في تاريخ البحرين الحديث واستكمل من خلالها بناء مؤسسات الدولة القانونية مع ضمان حقوق الأفراد وواجباتهم .

ففي عام 2000م أصدر سمو الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة أمرين أميريين رقمي (36) و(43) لسنة 2000 بتشكيل اللجنة الوطنية العليا لإعداد مشروع ميثاق العمل الوطني، بهدف تعزيز العمل الوطني والديمقراطي ودفع مسيرة التطور السياسي إلى الأمام بما يحقق النمو والازدهار للمجتمع.

وتشكلت اللجنة من 46 عضوًا،وترأسها وزير العدل والشؤون الإسلامية - آنذاك - الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة رحمه الله، وشملت في عضويتها جميع فئات المجتمع، حيث تشكلت من عدد من الوزراء والقضاة وكبار الموظفين والمستشارين وأعضاء مجلس الشورى وعلماء الدين وأساتذة الجامعة وعدد من أعضاء الجمعيات المهنية والأهلية والمتخصصين في القانون والاقتصاد والهندسة، على أن يرفع رئيس اللجنة تقريرها إلى أمير البلاد مشفوعًا بالتوصيات والدراسات التي أُجريت عند إعداده.

ونظرًا إلى أهمية ميثاق العمل الوطني وتأثيره على مستقبل البلاد، كان

لابد من عرض هذا الموضوع على الشعب ليبدي رأيه فيه، وهو ما حدث في 23 يناير 2001، حيث صدر الأمر الأميري رقم (8) لسنة 2001 بدعوة المواطنين للاستفتاء على مشروع ميثاق العمل الوطني، وذلك يومي الأربعاء والخميس الموافقين 14 و15 فبراير 2001م. ووافق الشعب على ميثاق العمل الوطني بما يشبه الإجماع وبنسبة 98.4%، ليصدر الأمر الأميري رقم (17) لسنة 2001 بالتصديق على ميثاق العمل الوطني.

وقد تضمن الميثاق "فلسفة الإصلاح" في المملكة فهو يحدد أهم مبادئ وأسس وغايات المشروع الإصلاحي لجلالة الملك المفدى، والتي تتناول المقدمات الأساسية للمجتمع البحريني، وأهداف الحكم وأساسه، والحريات والحقوق الأساسية للمواطن البحريني، والأسس التي تقوم عليها الأسرة والمجتمع وتنظيمات المجتمع المدني، والتعليم والثقافة والعلوم، وتأكيد العمل كحق وكواجب.

وتفعيلاً لما تم الاتفاق عليه في ميثاق العمل الوطني، فقد صدر المرسوم رقم (5) لسنة 2001 بتشكيل لجنة تعديل بعض أحكام الدستور، وذلك بهدف إعداد مشروع التعديلات لبعض أحكام الدستور بما يتفق مع التوجهات التي تضمنها ميثاق العمل الوطني، ليتم رفعها إلى جلالة الملك للتصديق عليها في 14 فبراير 2002م، ودخلت البحرين مرحلة جديدة وهامة في تاريخها السياسي.

وتتابعت بعد ذلك التعديلات الدستورية في أعوام 2012، 2017، 2018 لتؤكد على ديمقراطية التوجه السياسي الذي يقوده جلالة الملك نحو مزيد من الإصلاح والتحديث في المملكة . وتحدد شكل الدولة ونظام الحكم في المملكة، واختصاصات السلطات والهيئات المختلفة، وتنظيم العلاقات بينها. كما تناولت المقومات الأساسية للمجتمع، والحقوق والواجبات العامة، وغيرها من قواعد وأسس ترسم ملامح النظام السياسي والحياة السياسية في المملكة.

الميثاق ومسيرة التحول الديمقراطي

لقد نجح الميثاق في أن يحدد للمواطن البحريني رؤيته السياسية من خلال انتخابات جرت على مدار 16 عام شاركت فيها كل قوى المجتمع من رجال ونساء من كافة مناطق المملكة تفاوتت فيها نسب المشاركة ولكنها كانت في كل مرة أكثر عقلانية ورشادة في تطوير الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة.

إلا أنه من الأهمية التأكيد على أن ديمقراطية أي مجتمع تقاس بمدى اقتناعه بتلك التجربة وتعاطيه معها، ولعل نسب الإقبال على الانتخابات تعتبر من أهم مؤشرات التحول الديمقراطي في أي دولة، فكلما ارتفعت هذه النسبة كان ذلك مؤشرًا قويًا على مدى إيجابية تلك التجربة وإلتفاف المجتمع حولها ورغبته في اختيار ممثليه بشكل دقيق وواضح، والعكس صحيح. وقد جرت الانتخابات النيابية والبلدية في مملكة البحرين منذ عام 2002 وحتى انتخابات 2018 بشكل دوري منتظم عكست استقرارًا سياسيًا وتحولاً ديمقراطيًا هادئًا.

وعلى مستوى المرأة فقد أفرد الميثاق لها العديد من النصوص التي تؤكد على حقوقها العامة عمومًا والسياسية خصوصًا وأبرز دورها في الحياة السياسية وسمح لها بالمشاركة الانتخابية كمرشحة وكناخبة دون أي تقليل من مساواتها بالرجل مما شكل تطورًا بارزًا للعمل الديمقراطي في المملكة.

وأما الجمعيات السياسية فهي تشكل أحد أشكال تعدد الحياة السياسية في المملكة والتي أقرها الميثاق وأبرز دورها الدستوري وقدمها القانون باعتبارها منابر سياسية مشروعة للعمل السياسي الخلاق.

بالإضافة إلى ذلك فان المجتمع المدني ورغم كونه يميل في نشاطيته إلى العمل الاجتماعي التطوعي المنزه عن الأهداف السياسية، إلا أنه في ذاته

يشكل مؤسسات تدريب وتوعية على العمل التطوعي العام الذي يعتبر الحاوية التي تضم العمل السياسي خصوصًا وتشجع عليه.

وبالتالي فان المشاركة الانتخابية ترشحًا وتصويتًا والعمل السياسي للمرأة ودور الجمعيات السياسية بالإضافة إلى المجتمع المدني يشكلون جميعًا إنجازات سياسية تحسب لميثاق العمل الوطني الذي شكل المدخل الذي به برزت الحياة الديمقراطية في المملكة وسوف نتعرض لتفصيل ذلك في الأقسام التالية:

أولًا: الانتخابات النيابية والبلدية

إن أي تناول موضوعي لتأثير ميثاق العمل الوطني على الحياة السياسية في مملكة البحرين ينبغي أن يرصد ويحلل أولاً عملية المشاركة الانتخابية في الانتخابات النيابية والبلدية التي جرت في المملكة منذ تولي جلالة الملك مقاليد الحكم، محاولين الخروج بإستنتاجات ونتائج تساعد على توصيف اتجاه عملية التحول الديمقراطي الجارية في البلاد، كما سيتطرق التحليل إلى تطور المشاركة الانتخابية ودلالة ذلك.

لقد شهدت الانتخابات النيابية الأخيرة في عام 2018 أكبر كم من المترشحين للانتخابات النيابية والذي بلغ 292 مرشحًا، متفوقة بذلك على انتخابات 2014 التي شهدت مشاركة 264 مرشحًا وانتخابات 2006 التي شارك فيها 221 مرشحًا، في حين كانت انتخابات 2010 هي الانتخابات الأقل من حيث كم المرشحين بعدد 149 مرشحًا، بينما كانت أول انتخابات تجري في المملكة في عهد الملك حمد في 2002 شارك فيها 191 مرشح فقط. وهو أمر يعكس وعي المرشح بأهمية عضو مجلس النواب وتأثيره على التطور الديمقراطي في مملكة البحرين.

بعكس الانتخابات النيابية الأخيرة في 2018 فإن الانتخابات البلدية عام 2018 شهدت أقل كم من عدد المترشحين، حيث بلغ 137 مرشحًا. بل

إننا إذا قمنا بتصور منحنى لعدد المترشحين البلديين منذ أول انتخابات بلدية جرت في عهد جلالة الملك حمد فسوف نلاحظ أنه منحنى هابط بشكل واضح، يبدأ بقمته في انتخابات 2002 بمشاركة 306 مترشح ويبدأ في الهبوط الحاد بنسبة انخفاض تصل إلى النصف في انتخابات 2006 بكم مترشحين بلغ 171 مترشحًا، إلا أن المنحنى بدأ في الصعود المحدود في انتخابات 2010 ليصل إجمالي عدد المترشحين إلى 181 مترشحًا، ثم يعود المنحنى إلى اتجاهه السائد الهابط في انتخابات 2014 بمشاركة 153 مترشحًا، ويصل إلى أكبر هبوط له في انتخابات 2018 بمشاركة 137 مترشحًا فقط، وهو الرقم الأقل من حيث كم المترشحين منذ أول انتخابات بلدية جرت في البحرين في عهد الملك حمد.

ورغم أن ذلك يشكل مؤشرًا سلبيًا على درجة الاهتمام بالمشاركة في الانتخابات البلدية، فإنه من الأهمية أن يوضع في الاعتبار أن تراجع عدد المترشحين بهذا الشكل قد يفسر بالدور المحدود الذي تلعبه البلديات في الحياة العامة في مملكة البحرين وخاصة أنها دولة محدودة المساحة الجغرافية، مما ينعكس على محدودية حجم الدوائر الانتخابية جغرافيًا وسكانيًا، وصعوبة التفرقة بين الحدود الفاصلة بين الخدمات التي يقدمها العضو البلدي والخدمات التي يقدمها العضو النيابي. بالإضافة إلى تحويل مجلس بلدي العاصمة من مجلس منتخب إلى مجلس معين لدعم العمل البلدي بخبرات أكثر فاعلية.

ومن حيث التوزيع الجغرافي للمترشحين في الانتخابات النيابية كانت المحافظة الشمالية هي أكبر المحافظات من حيث عدد السكان وأيضًا من حيث عدد المترشحين في معظم الانتخابات التي جرت في المملكة وهي تحديدًا ثلاث انتخابات: 2002 (46 مرشحًا بنسبة 24.3% من إجمالي المترشحين في تلك السنة) و2014 (80 مرشحًا بنسبة 30% من إجمالي المترشحين في المملكة) و2018 (104 مرشحين بنسبة 36% من

إجمالي المترشحين في المملكة). في حين استحوذت المحافظة الوسطى (محافظة تم إلغاؤها في انتخابات عام 2014) على النسبة الكبرى من المترشحين في انتخابات 2006 (57 مرشحًا بنسبة 25.7% من إجمالي المترشحين في المملكة) كما استحوذت محافظة المحرق على النسبة الكبرى من المترشحين في انتخابات 2010 (37 مرشحًا بنسبة 24.8% من إجمالي المرشحين).

ورغم كون المحافظة الجنوبية من أكبر المحافظات من حيث المساحة فإنها كانت من أقل المحافظات من حيث كم المترشحين في معظم الانتخابات التي جرت في المملكة منذ عام 2002، ولم تخرج عن هذه القاعدة سوى في انتخابات 2018 حيث كانت محافظة المحرق الأقل من حيث كم المترشحين حيث بلغوا 58 مترشحًا.

أما الانتخابات البلدية فقد كانت محافظة المحرق هي أصغر المحافظات من حيث المساحة ولكنها الأكبر من حيث عدد المترشحين في معظم الانتخابات البلدية التي جرت في المملكة، وهي تحديدًا أربعة انتخابات: 2002 (81 مترشحًا بنسبة 26% من إجمالي المترشحين في تلك السنة) 2006 (37 مترشحًا بنسبة 22% من إجمالي المترشحين في المملكة) 2010 (52 مترشحًا بنسبة 28.7% من إجمالي المترشحين في المملكة) 2014 (56 مترشحًا بنسبة 36.6% من إجمالي المترشحين في المملكة). في حين استحوذت المحافظة الشمالية على النسبة الكبرى من المترشحين في انتخابات 2018 (58 مترشحًا بنسبة 42% من إجمالي المترشحين في المملكة).

ورغم أن المحافظة الجنوبية تعتبر من أكبر المحافظات من حيث المساحة فإنها كانت من أقل المحافظات من حيث كم المترشحين في معظم الانتخابات البلدية التي جرت في المملكة منذ عام 2002، ولم تخرج عن هذه القاعدة سوى انتخابات 2014، حيث كانت المحافظة الشمالية هي

الأقل من حيث عدد المترشحين بإجمالي 46 مترشحًا بنسبة 30% من إجمالي المترشحين، وانتخابات 2018 حيث كانت محافظة المحرق هي الأقل بإجمالي 37 مترشحًا بنسبة 27% من إجمالي المترشحين.

وعلى مستوى مشاركة الناخبين فأنه منذ أول انتخابات جرت في مملكة البحرين في عهد جلالة الملك حمد عام 2002 وتعتبر المحافظة الشمالية هي المحافظة الأكبر من حيث عدد الناخبين على مستوى المملكة ولم تخرج عن هذه القاعدة سوى المحافظة الوسطى في انتخابات 2002 حيث كانت الهيئة الناخبة هي الأكبر في هذه المحافظة، وقد تراوحت نسبة الكتلة الناخبة في المحافظة الشمالية ما بين 29% إلى 35% من إجمالي الهيئة الناخبة في المملكة عمومًا أي حوالي ثلث الناخبين. وهو ما جعلها المحافظة الأكبر من حيث عدد الدوائر الانتخابية رغم كونها ليست المحافظة الأكبر من حيث المساحة الجغرافية. وهو ما انعكس أيضًا على كونها الأكبر من حيث كم المترشحين.

من جهة أخرى فإن المحافظة الجنوبية رغم إنها المحافظة الأكبر من حيث المساحة الجغرافية فقد حافظت على كتلتها الانتخابية باعتبارها الكتلة الأصغر منذ انتخابات 2002 ولم تخرج عن هذه القاعدة إلا في عام 2014 حيث كانت محافظة المحرق هي الأقل من حيث عدد أعضاء الهيئة الناخبة بالمقارنة بباقي محافظات المملكة. إلا أنه تلاحظ ومع إلغاء المحافظة الوسطى قبل انتخابات 2014 وبعد أن كانت نسبة الهيئة الناخبة في المحافظة الجنوبية لا تتجاوز الـ 6 % من إجمالي الهيئة الناخبة في البحرين، فقد قفزت هذه النسبة لتشكل حوالي خمس الهيئة الناخبة في المملكة عمومًا وتم تقسيمها إلى عشر دوائر انتخابية.

ومن حيث المشاركة الانتخابية فإن المحافظة الجنوبية حافظت على كونها المحافظة الأكبر من حيث نسبة المشاركة في الانتخابات فمن بين خمسة انتخابات جرت في المملكة منذ عام 2002 استحوذت المحافظة

الجنوبية على النسبة الأكبر من المشاركة الانتخابية في ثلاثة انتخابات متتالية هي انتخابات 2010، 2014، 2018 وقد زادت نسبة المشاركة الانتخابية في تلك المحافظة عن 70% من إجمالي الهيئة الناخبة منذ انتخابات 2006، ولم تخرج عن هذه القاعدة إلا في انتخابات 2002 حيث كانت المحافظة الجنوبية هي المحافظة الأقل على مستوى المملكة من حيث نسبة المشاركة الانتخابية بالمقارنة بباقي المحافظات الأخرى. حيث شكلت نسبة المشاركة الانتخابية في تلك الفترة حوالي 40% من إجمالي الهيئة الناخبة في المحافظة.

بالإضافة إلى ذلك فأنه يبدو أن الفرضية الانتخابية العالمية التي تذهب إلى القول أنه كلما زادت درجة تحضر المجتمعات كلما قلت نسبة مشاركتهم في الانتخابات قد فرضت صحتها على الانتخابات النيابية في مملكة البحرين فالعاصمة التي هي من المفترض المقر الرئيسي للحضر والمؤسسات الحكومية وأبناء الطبقة الوسطى بالإضافة إلى وجود نسبة تعليم مرتفعة فيها قد شكلت النسبة الأقل من حيث المشاركة في الانتخابات ومن بين الانتخابات الخمس التي جرت في المملكة منذ عام 2002 فقد كانت محافظة العاصمة هي الأقل في ثلاث انتخابات 2010، 2014، 2018 حيث تراوحت نسب المشاركة ما بين 32% : 63% في حين كانت المحافظة الجنوبية هي الأقل في انتخابات 2002، والمحافظة الوسطى في انتخابات 2006 .

وفي الإجمالي العام للمشاركة الانتخابية في مملكة البحرين شكلت الانتخابات النيابية التي جرت عام 2006 الانتخابات الكبرى من حيث نسبة المشاركة الانتخابية والتي بلغت 73.6% من إجمالي الهيئة الناخبة في المملكة، وهي نسبة مرتفعة للغاية وتعكس مستوى وعي انتخابي واضح، كما تعتبر نسب المشاركة في انتخابات 2010 وانتخابات 2018 من الانتخابات التي كان الإقبال عليها جيدًا، حيث زادت نسبة المشاركة

الانتخابية على 60% من إجمالي الهيئة الناخبة في المملكة. ومن جهة أخرى تعتبر انتخابات 2014 هي الانتخابات الأقل من حيث نسبة المشاركة الانتخابية حيث سجلت نسبة المشاركة حوالي 50% من إجمالي المشاركة الانتخابية ولم تسبقها سوى انتخابات 2002 التي شكلت نسبة المشاركة الانتخابية فيها حوالي 54% من إجمالي المشاركة الانتخابية في المملكة عمومًا. وعلى كل فإن معدل المشاركة الانتخابية في البحرين يعتبر معدلاً جيدًا بالمقارنة بمعدلات المشاركة العالمية حيث تتراوح نسب المشاركة العالمية الجيدة ما بين 50% و70%. وهو أمر يعكس مصداقية تتمتع بها التجربة الديمقراطية في مملكة البحرين في عهد جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله وأحد المخرجات الإيجابية لميثاق العمل الوطني.

ثانيًا: مشاركة المرأة في العمل السياسي

إن علاقة المرأة بالسياسة تكون بتحديد مواقع المرأة في مراكز القيادة واتخاذ القرار على المستويات كافة، وتضم كذلك مشاركتها وانخراطها الفعلي في عمليات اتخاذ القرار كمواطنة تسعى للمشاركة وإبداء وجهة نظرها واحتياجاتها في العملية التنموية للمجتمع، لتكن على وعي ومعرفة بمحتوى القرارات وآثارها عليها وعلى حياتها وأسرتها، وبناء على ذلك يمكن القول إن مفهوم "مشاركة المرأة في العمل السياسي" يتسع ليشمل بعدين أساسيين هما:

الأساس الأول: مساهمة المرأة في الحياة السياسية بأشكالها المختلفة بما في ذلك إسهامها في رسم السياسات الحكومية وإشغالها للمراكز القيادية العامة، ومشاركة المرأة في الحياة الديمقراطية وممارستها لحقوقها وواجباتها في المسيرة الإصلاحية التي طرحت في ميثاق العمل الوطني .

الأساس الثاني: مساهمة المرأة في اتخاذ القرار وكذلك عضويتها في المواقع التنفيذية والتخطيط لعملية التنمية في القطاعات الاقتصادية والهيئات الاجتماعية المسئولة عن العملية الإنمائية أي مشاركتها في وضع السياسات الاقتصادية والاجتماعية وتنفيذها ومتابعتها.

وتقاس درجة ديمقراطية النظم بمؤشرات مختلفة منها ما يتعلق بتمكين المرأة من حقوقها السياسية وقد نص ميثاق العمل الوطني بشأن حق الشعب في المشاركة في الشؤون العامة على التالي " يتمتع المواطنون رجالاً ونساءً بحق المشاركة في الشئون العامة والتمتع بالحقوق السياسية في البلاد بدءاً بحق الانتخاب والترشيح طبقًا لأحكام القانون". كما نص أيضًا على أن " تعمل الدولة على دعم حقوق المرأة وسن التشريعات الخاصة بحماية الأسرة وحماية أفرادها".

وطبقًا للدستور فقد نصت المادة الأولى منه فقرة (هـ) " للمواطنين، رجالاً

ونساءً، حق المشاركة في الشئون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق الانتخاب والترشيح، وذلك وفقًا لهذا الدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون ولا يجوز أن يحرم أحد المواطنين من حق الانتخاب أو الترشيح إلا وفقًا للقانون". بالإضافة إلى ذلك فقد نصت المادة (4) من الباب الثاني -المقومات الأساسية للمجتمع- على أن "الحكم أساس العدل والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعامات للمجتمع تكفلها الدولة". ونصت المادة (5) منه فقرة (ب) على أن " تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية".

وعليه نجد أن ميثاق العمل الوطني والدستور قد كفلا تمتع المواطنين رجالاً ونساءً بالحق في مباشرة الحقوق السياسية، ونشير إلى أن النص الدستوري للمادة الأولى الفقرة (هـ) سالف الذكر تميّز بأنه يعد من النصوص النوعية التي تنص بشكل صريح وخاص على حق المرأة في المشاركة السياسية في الانتخابات والترشيح في المجالس النيابية والبلدية.

وبناء على ذلك فقد التزم المشرع بإصدار التشريعات الوطنية المنظمة لتلك الحقوق بما يتفق ويتواءم مع هذه المبادئ الدستورية ويعزز من تواجدها في مراكز صنع القرار ومشاركتها السياسية والعمل السياسي.

وعلى المستوى العملي فان المرأة البحرينية تشكل حوالي 49% من إجمالي المواطنين في المملكة وهي ذات نسبة كتلتهن الانتخابية، وهي نسبة متوازنة مع نسبة الذكور، وهو الأمر الذي انعكس على الانتخابات التي جرت في مملكة البحرين منذ عام 2002 حيث كانت نسبة المشاركة النسائية في الانتخابات متقاربة بشكل كبير مع نسب المشاركة الذكورية بل إن نسبة المشاركة النسائية تفوقت على الرجال في انتخابات 2006،

2010 في حين استحوذ الرجال على النسبة الأكبر في انتخابات 2002، 2014، 2018.

ويعتبر تقارب هذه النسب مؤشرًا على وعي المرأة السياسي بحقوقها وحرصها أن يشكل سلوكها التصويتي ثقلاً واضحًا في العملية الانتخابية وهو يبدو أنه قد تحقق وخاصة في الانتخابات النيابية عام 2018. والتي شاركت فيها 40 سيدة تنافسن في معظم المحافظات والدوائر الانتخابية وحصلن على كتلة تصويتية شكلت حوالي 15% من إجمالي من صوتوا لجميع المرشحين، رغم أنهن شكلن نسبة 13.7% فقط من إجمالي المترشحين للانتخابات النيابية التي جرت في عام 2018، وهي نسبة تشكل أكبر من ضعف حجم الكتلة التصويتية للمرأة في انتخابات 2014 والتي لم تحصل المرأة فيها إلا على نسبة 6.6 % من إجمالي الكتلة التصويتية رغم إنهن شكلن حوالي 9% من إجمالي عدد المترشحين في انتخابات 2014. وهو ما يعكس أيضًا وعي الناخب البحريني وقوة الخطاب الانتخابي الذي قدمته المرأة في انتخابات برلمان 2018.

كما تعتبر المشاركة الانتخابية للمرأة المترشحة في انتخابات 2002 هي الأقل حيث شاركت ثماني سيدات فقط في حين كانت الانتخابات الأخيرة في عام 2018 هي الأكبر من حيث مشاركة المرأة المترشحة حيث بلغ عددهن 40 مترشحة بنسبة بلغت 13.7% من إجمالي المترشحين. وهو ما يعكس قدرًا من وعي المرأة السياسي ورغبتها في لعب دور في الحياة السياسية.

أما في الانتخابات البلدية فقد وضح وجود منحنى متردد الصعود والهبوط، فرغم أن انتخابات 2002 هي الأكبر من حيث عدد المترشحات للانتخابات البلدية، حيث وصل عدد المترشحات إلى 31 سيدة، فإن انتخابات 2006 كانت هي الأقل من حيث كم المترشحات، حيث لم يترشح لعضوية المجالس البلدية سوى خمس سيدات، إلا أن المنحنى أخذ

اتجاهـا تصاعديًـا مـع انتخابـات 2010 حيـث ترشـحت تسـع سـيدات فقـط، واسـتمر المنحـنى في اتجـاه تصاعـدي في انتخابـات 2014 وترشـحت 12 سـيدة، ثم عـاد المنحـنى إلى الهبـوط مـرة أخـرى مـع انتخابـات 2018 واقتصـر عـدد المترشـحات علـى ثمـاني مترشـحات فقـط، وهـو مـا يعكـس قـدرًا مـن عـدم الاهتمـام مـن جانـب المـرأة بالانتخابـات البلديـة و رغبتهـا في إثبـات قدراتهـا في المجلـس النيـابي الـذي يشـهد منحـنى ترشـح المـرأة فيـه اتجاهًـا تصاعديًـا ثابتًـا.

وعلـى مسـتوى نتائـج الانتخابـات فإنـه مـن الممكـن القـول أنـه رغـم الإتاحـة الدسـتورية والقانونيـة للمـرأة بالترشـح إلا أنـه يبـدو أن الثقافـة المجتمعيـة لم تمكـن المـرأة مـن الفـوز بـأي مقعـد في انتخابـات 2002، وفي الفصـل التشـريعي الثـاني عـام 2006 بـدأت المـرأة في الظهـور في مجلـس النـواب وإن كان ظهـورًا محـدودًا وغـير ظاهـر لأنـه ارتبـط بفـوز بالتزكيـة فقـط للنائبـة لطيفـة القعـود.

ويعتـبر عـام 2010 هـو عـام الظهـور الحقيقـي للمـرأة البحرينيـة في العمـل السياسـي حيـث فـازت المـرأة بأربعـة مقاعـد نيابيـة مسـيطرة بذلـك علـى حـوالي 10% مـن إجمـالي مقاعـد مجلـس النـواب. وفي انتخابـات 2014 ورغـم كـم المشـاركة النسـائية فيهـا إلا أن ذلـك لم ينعكـس علـى نتائـج الانتخابـات مـن حيـث عـدد المقاعـد فبعـد أن اسـتحوذت المـرأة علـى حـوالي أربعـة مقاعـد في الانتخابـات السـابقة خسـرت مقعـد منهـم وصـارت مقاعـد المـرأة فقـط ثلاثـة مقاعـد معظمهـم مـن المحافظـة الشـمالية.

أمـا في انتخابـات 2018 ومـع كثافـة عـدد المترشـحات وظهـور دور قـوي للعديـد مـن المؤسسـات الحكوميـة وغـير الحكوميـة في دعـم المـرأة في الانتخابـات النيابيـة، مثـل المجلـس الأعلـى للمـرأة ومعهـد البحريـن للتنميـة السياسـية، فقـد انعكـس ذلـك وبقـوة علـى اسـتحواذ المـرأة علـى سـتة مقاعـد نيابيـة ليكـون هـذا المجلـس هـو الأكـبر في تاريـخ البحريـن مـن حيـث كـم

استحواذ النساء على مقاعد في المجلس النيابي وقد توج هذه النجاح بانتخاب امرأة لأول مرة في تاريخ المملكة ومنطقة الخليج عموما رئيسًا لمجلس النواب وهي السيدة فوزية زينل والتي فازت بالمنصب بعد منافسة ساخنة مع مرشحين اثنين من الرجال.

وفي الانتخابات البلدية ورغم وجود العديد من المترشحات في الانتخابات البلدية عامي 2002، 2006 فإن أحدًا منهن لم يستطع الوصول إلى المجالس البلدية بالانتخاب، وهو ما يفسر بحداثة التجربة الديمقراطية وعدم إدراك الثقافة الوطنية آنذاك بالدور الذي يجب أن تلعبه المرأة في المجال العام. وقد كانت أول مشاركة نسائية في المجالس البلدية من خلال مجلس 2010، حيث فازت امرأة واحدة فقط، مما شكل بداية لوجود نسائي، ورغم تواضعه فإنه يشكل بداية حقيقية لتمكين المرأة اجتماعيًا.

وقد كانت القيادة البحرينية حريصة على إحداث توازن نوعي بين الرجال والنساء في المجالس البلدية بالإضافة إلى الرغبة -التي أشرنا إليها سلفًا- في ضرورة التوازن بين عاملي الخبرة والإرادة الشعبية، لذلك كان قرار القيادة إنشاء مجلس أمانة العاصمة الذي يتكون من عشرة أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من قبل جلالة الملك، على أن يكون لهذا المجلس اختصاصات ومهام المجلس البلدي المنتخب ذاتها. وهو ما انعكس على تعيينات مجلس أمانة العاصمة في الثقل النسبي للمرأة داخل المجالس البلدية، فارتفع عدد المقاعد التي تستحوذ عليها من مقعد واحد فقط إلى تسعة مقاعد بنسبة 22.5 % من إجمالي أعضاء المجالس البلدية. كما ارتفع نصيب المرأة المنتخبة من مقعد واحد في مجالس 2010 إلى ثلاثة مقاعد في مجالس 2014 ثم إلى أربعة مقاعد في مجالس 2018، وهو ما يشكل تطورًا في الثقافة المجتمعية نتيجة إدراك الدور الذي تقوم به المرأة المنتخبة في المجالس البلدية.

ثالثًا: الجمعيات السياسية ومؤسسة العمل الديمقراطي

تؤمن مملكة البحرين بدور الجمعيات السياسية التي تكونت وتشكلت منذ عشرينيات القرن الماضي، وما زال بعضها قائمًا إلى الآن، وإن كان بصور مختلفة، وكان لها سبقها المتميز في الكثير من قضايا الشأن السياسي، وعمل بعضها على تنمية وبث الوعي السياسي بالعديد من الاهتمامات التي تشغل اهتمام المجتمع مثل المشاركة السياسية والعمل النيابي والحقوق السياسية للمواطن ومواكبة التطورات الحاصلة في العالم وغير ذلك من أمور وضعت البحرين ومنذ وقت بعيد على رأس الدول الخليجية الأولى التي تبنت ورعت الجمعيات السياسية.

وفي سبيل الاستفادة من تراكم خبرة المجتمع في تكوين الجمعيات السياسية وأدوارها المتعددة داخله، ومنعًا لحدوث تجاوزات أو ممارسات تؤثر على بنيته وأطر تماسكه، فقد نظم المشرع البحريني عمل ودور هذه الجمعيات،وذلك بعد أن أقر في يوليو عام 2005 القانون رقم 26 لسنة 2005بشأن الجمعيات السياسية، وهو القانون الذي أُدخلت عليه عدة تعديلات عامي 2014 و2018، وذلك لتحقيق أكبر استفادة ممكنة من فكرة وجود تنظيمات "أهلية أو مدنية" يمكن أن تمارس العمل السياسي وفقًا لشروط واعتبارات معينة تحمي أركان المجتمع ومرتكزاته.

ويُعنى هذا القانون في المجمل بطبيعة الدور الذي يمكن أن تقوم به الجمعيات السياسية من أجل تعزيز المسيرة الديمقراطية في البحرين، وكيف يمارس أعضاء هذه الجمعيات والمنتسبون لها نشاطهم من أجل الترشح والانتخاب وأي مسارات يمكن أن يسلكوها، وبما لا يخل بواجباتهم الأصيلة ناحية تماسك مجتمعهم ووحدته، حيث يتعين على هذه الجمعيات أن تضع ميثاق العمل الوطني وأحكام الدستور نصب أعينها، وأن تلتزم بالمبادئ الخاصة بحكم القانون وسيادته، وأن تعمل بكل جد على حماية استقلال الدولة والحفاظ على أمنها واستقرارها وصون المجتمع ووحدته الوطنية.

ويتضمن القانون المذكور 29 مادة، ويتيح للمواطنين رجالاً ونساءً تكوين الجمعيات السياسية والانضمام لها، معرفًا "أي هذا القانون" الجمعية السياسية بأنها كل جماعة وطنية منظمة تعمل علنيًا وسلميًا بقصد المشاركة في الحياة السياسية، ومن ثم فهو يستبعد أي جماعة تقوم على محض أغراض دينية أو علمية أو اجتماعية أو ثقافية أو رياضية أو مهنية أو جغرافية أو فئوية أو طائفية أو مذهبية.

ويشترط ألا يقل عدد أعضاء الجمعية عن 50 عضوًا، ويكون لها نظام أساسي مكتوب، وألا تتعارض مع الدين ولا الثوابت الوطنية ولا أن تنتمي أو تتصل بجماعة أو حزب في الخارج، ولا تقيم أي تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية، ولا تتلقى تمويلات من الخارج.

ويحدد القانون في المادة الـ 5 منه الشروط الواجب توافرها في أعضاء الجمعية السياسية، وهي أن يكون بحرينيا مقيما في المملكة عادة ويبلغ من العمر 21 عامًا ويتمتع بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وألا يكون عضوًا في أية جمعية سياسية بحرينية أخرى أو أي تنظيم سياسي غير بحريني، وألا يكون من المنتسبين إلى قوة دفاع البحرين أو الحرس الوطني أو أجهزة الأمن التابعة للدولة، وألا يكون من رجال القضاء أو النيابة العامة أو من أعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي.

كما بيَّن القانون العديد من الممارسات التي لا يتعين على الجمعية الإقدام عليها عند ممارسة نشاطها، وذلك تجنبًا لحلها أو فرض الحظر القانوني على أعمالها، وأبرزها بالإضافة إلى ما سبق: التقيد بمبدأ التعددية السياسية في الفكر والرأي والتنظيم، بحيث لا تكون هناك تفرقة في المنضمين إليها أو في أنشطتها ما يدعو للتفرقة بسبب العقيدة الدينية أو العنصر أو الجنس أو المركز الاجتماعي، وعدم اللجوء إلى الاستقطاب الحزبي في صفوف ما يعرف بالأجهزة السيادية، وعدم استخدام مؤسسات الدولة والمؤسسات العامة ودور العبادة والمؤسسات التعليمية لممارسة نشاطها.

إلا أنه ورغم قدم تلك الجمعيات - كما أشرنا سلفًا- فإننا سنتعامل فقط مع الجمعيات السياسية الرسمية التي نشأت بموجب قانون الجمعيات السياسية، مستثنين تلك الحركات السياسية التي لم تتحول إلى جمعيات سياسية بموجب القانون أو تلك التي أعادت تنظيم صفوفها لتصبح جميعة أهلية وليست جمعية سياسية، بالإضافة إلى ذلك فإن الورقة وضعت في اعتبارها أن هناك جمعيات خالفت قوانين إنشائها فتم حلها نتيجة لتلك المخالفات، وبالتالي لا مجال في هذه الحالة للبحث في تمثيلها أو تواجدها داخل الحياة السياسية في المملكة، وبالتالي وطبقًا لآخر التقارير الصادرة عن وزارة العدل والشئون الإسلامية فقد بلغ إجمالي الجمعيات السياسية في مملكة البحرين 14 جمعية سياسية موزعين على كافة مناطق المملكة.

ولقد نشأت أكثر هذه الجمعيات طبقًا لقانون الجمعيات الأهلية وقانون مباشرة الحقوق السياسية وبالتالي فقد نشأت خلال الفترة من عام 2001 إلى عام 2002 إحدى عشرة جمعية سياسية. في حين نشأت باقي الجمعيات في الفترة من عام 2005 حتى عام 2012 وذلك عقب صدور قانون الجمعيات السياسية عام 2005، وكان آخر تلك الجمعيات التي تمت الموافقة عليها هي جمعية الإرادة والتغيير الوطنية. وقد غلبت المرجعية الدينية على أغلب تلك الجمعيات فمن بين 14 جمعية سياسية كان هناك خمس جمعيات دينية.

وبمتابعة نشاطية تلك الجمعيات في المشاركة الانتخابية فقد تلاحظ أن هناك 10 جمعيات سياسية لم يسبق لها الفوز بأي عدد من المقاعد في الانتخابات النيابية منذ انطلاقها عام 2002. في حين كانت كل من جمعية الأصالة وجمعية المنبر الإسلامي هما الجمعيتين الأكثر استحواذًا على مقاعد الجمعيات السياسية في مجلس النواب منذ عام 2002 وحتى عام 2018 - وإن خرجت جمعية المنبر الإسلامي خالية الوفاض

من الانتخابات النيابية الأخيرة عام 2018 - كما كان لجمعية الرابطة الإسلامية، وهي جمعية دينية أيضًا، عدد محدود من المقاعد في انتخابات 2002 بلغ أربعة مقاعد إلا أنها لم تفز إلا بمقعد واحد فقط في انتخابات 2014. كما تعتبر جمعية المنبر التقدمي اليسارية من الجمعيات المدنية التي استحوذت على مقاعد جيدة بالمقارنة بباقي الجمعيات الأخرى وخاصة في انتخابات 2002، و2018 بمجموع مقاعد بلغ خمسة مقاعد (ثلاثة مقاعد في انتخابات 2002 ومقعدين في انتخابات 2018).

وهكذا فإنه ومن خلال نشاطية تلك الجمعيات السياسية على مستوى المشاركة الانتخابية نستطيع أن نستنتج أن الناخب البحريني غالبًا ما كان تفضيله يتجه إلى التصويت لصالح المستقلين بعيدًا عن مرشحي الجمعيات السياسية، وهو أمر يشير إلى أن هذه الجمعيات افتقدت إلى القدرة على التواصل الفعال مع المواطنين والتأثير عليهم. حيث ثبت أن المجتمع البحريني يميل بطبعه إلى انتخاب الفرد المسؤول القادر على إقناع ناخبيه بقدرته على التعبير عنهم وتمثيلهم لدى الدوائر التنفيذية، وذلك بغض النظر عن انتمائه السياسي أو الديني أو الأسري أو حتى الترشح كمستقل، وهو ما يفسر إلى حد كبير نزوح أفراد المجتمع ناحية المرشحين الذين استطاعوا تقديم برامج انتخابية واقعية وقريبة من احتياجاتهم بعيدًا عن أولئك الذين لم يتجاوزوا فكرة النائب "الوسيط أو الخدمي" صاحب الشعارات والوعود غير الحقيقية أو غيره من الظواهر التي لم تستطع استيعاب حقيقة دور النائب كممثل للأمة.

وهكذا فانه ورغم الثقل الكمي للجمعيات السياسية بالمقارنة بالمساحة الجغرافية والثقل السكاني البحريني - حيث بلغ عددها 14 جمعية سياسية- وذلك بفضل المناخ الديمقراطي الذي أفرزته الحياة السياسية في عهد جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله، ولكن يبدو أنها لم تلعب الدور المنوط بها من حيث القدرة على التجنيد السياسي

لأعضائها وإعداد كوادر سياسية حقيقية تستطيع خوض غمار العملية الانتخابية بفاعلية. فقد أظهرت نتائج الانتخابات النيابية تحديدًا منذ عام 2002 وحتى انتخابات عام 2018 تضاؤل حجم المقاعد التي تستحوذ عليها الجمعيات السياسية بكافة اتجاهاتها، حيث لم تتجاوز نسبة مقاعدها 30% من إجمالي مقاعد مجلس النواب، وإن كان مجلس نواب 2002 شكل استثناءً عن ذلك حيث استحوذت الجمعيات على أكثر من نصف مقاعد المجلس، إلا أنه من الأهمية تأكيد أن الدور الأكبر للجمعيات السياسية كان لصالح الجمعيات الدينية التي وإن كانت تشكل جزءًا من البناء السياسي لأي دولة إلا أن استحواذها على عدد كبير من المقاعد قد يؤثر على مؤشر الديمقراطية بمفهومها البنيوي بشكل سلبي. وذلك أمام تراجع واضح في دور الجمعيات السياسية المدنية والتي شكلت جمعية المنبر التقدمي المعروفة باتجاهاتها اليسارية رأس حربة هذه الجمعيات. بالإضافة إلى ذلك فإن هناك جمعيات سياسية منذ نشأتها لم يكن لها أي دور في الحياة السياسية في المملكة سواء في الانتخابات أو في غير الانتخابات، بل لم تشارك من قريب أو بعيد في أية انتخابات سواء بشكل مباشر أو من خلال التحالف مع جمعيات أخرى، وهو ما يضع علامات استفهام حقيقية حول أسباب تواجدها في الحياة السياسية في المملكة.

رابعًا: المجتمع المدني وثقافة الديمقراطية

يعد "المجتمع المدني" هو القطاع الثالث من قطاعات المجتمع جنبًا إلى جنب مع الحكومة والقطاع الخاص. وهو يشكل منبرًا من منابر التنشئة الديمقراطية المحورية في أي مجتمع بحيث يمكن تشبيه دور المجتمع المدني في المجتمع الديمقراطي كقاطرة للتحول الديمقراطي حيث يحمل مسئولية توصيل مطالب أفراد المجتمع المتنوع وينقي عملية مشاركتهم في الحياة العامة ويرشدها. وتقوم مكونات المجتمع المدني بإيصالها، فتتحول إلى سياسات عامة، تعبر في النهاية عن صوت المجتمع وإرادته ومتطلباته.

لذلك فإن الدور الهام للمجتمع المدني ومؤسساته في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية وتأكيد قيمها الأساسية ينبع من طبيعة المجتمع المدني وما تقوم به منظماته من دور ووظائف في المجتمع لتصبح بذلك بمثابة البنية التحتية للديمقراطية كنظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع، وهى من ثم أفضل إطار للقيام بالتدريب العملي على الممارسة الديمقراطية.

ولقد عرفت البحرين مبكرًا ظاهرة المجتمع المدني قبل منتصف القرن العشرين، ومثّلت إطارًا للتفاعل السياسي والاجتماعي المؤطر لمصالح المواطنين والمنظم لسلوكياتهم في علاقاتهم مع السلطة السياسية.

ومع تولي جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حكم البلاد عام 1999 شهدت البحرين طفرة إصلاحية على جميع المستويات ومن بينها الجمعيات الأهلية، وقد حدد ميثاق العمل الوطني ثمانية مقومات أساسية للمجتمع كان المقوم الخامس فيها هو المجتمع المدني حيث نص على : **"من أجل استفادة المجتمع من كل الطاقات والأنشطة المدنية تكفل الدولة حرية تكوين الجمعيات الأهلية والعلمية والثقافية والمهنية والنقابات على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية وفقًا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى جمعية أو نقابة أو الاستمرار فيها"**

كما نصت المادة (27) من الدستور على "حرية تكوين الجمعيات والنقابات، على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقًا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام. ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة أو الاستمرار فيها"

وقد شهدت الجمعيات الأهلية تناميًا واضحًا في أعداد الجمعيات

الأهلية، حيث ارتفع عدد المنظمات الأهلية في البحرين من 100 منظمة فقط عام 1999 إلى أكثر من 200 منظمة عام 2007، أما في عام 2011 فقد وصل عدد المنظمات الأهلية المشهرة والفاعلة إلى حوالي 484 منظمة، وفي مايو عام 2019 أصبح هذا العدد 566 جمعية أهلية من نسائية واجتماعية وشبابية وإسلامية وخيرية ومهنية وجمعيات الفئات الخاصة بالإضافة إلى الجمعيات الخليجية والأجنبية.

وقد تركزت أنشطة تلك الجمعيات على مجموعة من المحاور كان أهمها هو تمكين الفئات المستهدفة من توسيع مشاركتها العامة بشكل تطوعي سواء كانت تلك المشاركة اجتماعية أو اقتصادية ولقد كان تفاعل هذه الجمعيات مع محيطها المجتمعي هو العامل الأهم في إكساب هذه المنظمات مصداقيتها وفعاليتها، فكلما اتجهت هذه المنظمات إلى تلبية الاحتياجات الأولية لمجتمعاتها؛ أثبتت جدواها وضرورة وجودها وخاصة أن هذه الجمعيات من المفترض أن تقوم بدور الوسيط بين المواطن والدولة.

وبتقريب الصورة أكثر فإننا نستطيع القول إن مملكة البحرين من الدول المتوسطة العدد من حيث كثافة عدد الجمعيات الأهلية، فهناك جمعية أهلية لكل 1197 مواطنًا بحرينيًا وذلك طبقًا لآخر إحصائيات سكانية صدرت عام 2017،وهو عدد متوسط إذا قورن بفرنسا حيث جمعية أهلية لكل 30 مواطنًا، وجمعية لكل 137 مواطنًا في الولايات المتحدة وجمعية لكل 1000 مواطن في أمريكا اللاتينية.

أما عن تصنيف تلك الجمعيات فقد تلاحظ أن عدد الجمعيات الأهلية المعنية بالشباب بلغ 30 جمعية شبابية، وقد بلغ إجمالي عدد الشباب البحريني حوالي 27 ألف نسمة من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و29 عامًا وذلك طبقًا لآخر تقديرات سكانية لعام 2018، أي أن المعدل هو جمعية شبابية لكل 5900 شاب، لكن الأمر يصبح مختلفًا إذا

كانت الجمعيات معنية بالمرأة، حيث إجمالي عدد النساء البحرينيات بلغ حوالي 334.166 ألف امرأة بمعدل جمعية نسائية لكل 15 ألف امرأة وهو عدد محدود إلى حد كبير.

ومن حيث اختصاصات تلك الجمعيات نلاحظ أن أغلبية الجمعيات الأهلية العاملة في مملكة البحرين هي إما جمعيات اجتماعية (20%) وإما خيرية (18%) وإما مهنية (17%) وذلك بترتيب نسبتها إلى إجمالي عدد الجمعيات الأهلية في المملكة. ومن ناحية أخرى فإن عدد الجمعيات الأهلية الحقوقية (1.6% من إجمالي الجمعيات) وجمعيات المرأة (3.9%) وجمعيات الفئات الخاصة -أصحاب الهمم وكبار السن- (3.9%) هي من أقل الجمعيات كمًا في المملكة.

إن القفزات الإصلاحية التي شهدتها مملكة البحرين منذ تدشين المشروع الإصلاحي لسيدي حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله دفعت قطاع المجتمع المدني يشهد تطورات كبيرة في الكم والنوع والإطار القانوني الحاكم، وصارت البحرين من أهم الدول العربية من حيث عدد منظمات المجتمع المدني بل إنه من الإنصاف القول إن وجود الجمعيات الأهلية في مملكة البحرين- والتي تشكل المحور الأساسي لمنظمات المجتمع المدني - قد ساهم في التعاطي الإيجابي مع العديد من الملفات الوطنية الهامة .

الخاتمة

إن نظـرة موضوعيـة لمخرجـات ميثـاق العمـل الوطـني لتشـكل دليـلاً علـى التعامـل الإيجـابي مـن جانـب المواطنـين والثقـة في كـون هـذا الميثـاق يشـكل عقـدًا اجتماعيًـا بـين الحاكـم والشـعب، ظهـرت ملامـح هـذا التعامـل الإيجابي في أربعـة مؤشـرات تم تفصيلهـا فيمـا سـبق ومـن الممكـن إجمالهـا في الآتي :

1. شـكلت المشـاركة الانتخابيـة ترشـحًا وتصويتًـا منحـنى صاعـد ينبـأ بمزيـد مـن الديمقراطيـة والرغبـة في المشـاركة في صناعـة القـرار الوطـني في ظـل دولـة مدنيـة حديثـة يقودهـا حضـرة صاحـب الجلالـة الملـك حمـد بـن عيسـى آل خليفـة حفظـه اللّه.

2. أعـاد ميثـاق العمـل الوطـني للمـرأة البحرينيـة نشـاطيتها السياسـية علـى المسـتوى الرسمـي والـتي لم تنقطـع علـى المسـتوى الفعلـي فقـد سـطرت المـرأة البحرينيـة في ظـل ميثـاق العمـل الوطـني بأحـرف مـن نـور مسـيرة ديمقراطيـة قوامهـا المسـاواة والعدالـة الاجتماعيـة بـين عنصـري الوطـن الرجـل والمـرأة.

3. رغـم كـون الجمعيـات السياسـية مـن المؤشـرات علـى ثـراء التجربـة الديمقراطيـة وحيويتهـا ورغـم تشـجيع ميثـاق العمـل الوطـني والدسـتور والقوانـين اللاحقـة لهمـا علـى حريـة تكويـن الجمعيـات السياسـية وإتاحـة الفرصـة لهـا للتنافـس الديمقراطـي بعيـدًا عـن أيـة إمـلاءات سياسـية أو مصـادرة لحريـة الـرأي والتعبـير، إلا أن تلـك الجمعيـات لم تسـتغل تلـك الفرصـة المتاحـة لهـا بالشـكل الـذي ينعكـس علـى وضعيتهـا في الشـارع السياسـي في مملكـة البحريـن وهـو أمـر يلزمهـا بضـرورة أن تقـوم بدورهـا المطلـوب منهـا نحـو إفـراز كـوادر سياسـية وطنيـة قـادرة علـى العطـاء والعمـل السياسـي الديمقراطـي الفاعـل.

4. كانـت منظمـات المجتمـع المـدني هـي أحـد أهـم أيقونـات ميثـاق العمـل

الوطـني الـذي وفـر لهـا البيئـة القانونيـة للعمـل الوطـني الفاعـل مـن أجـل تفعيـل العمـل التطوعـي الـذي يعتـبر أحـد اهـم أدوات التنشـئة الديمقراطيـة الحقيقيـة في ظـل دولـة تسـعى دائمًـا إلى أن تكـون منـارة للتسـامح السياسـي في منطقـة الخليـج العـربي خصوصًـا وفي الوطـن العـربي عمومًـا.

قائمة المراجع

أولا: الوثائق والتقارير الرسمية:

1. المرسوم بقانون رقم (12) لسنة 1972 بشأن إنشاء مجلس تأسيسي لإعداد دستور للدولة.
2. المرسوم بقانون رقم (13) لسنة 1972 بشأن أحكام الانتخاب للمجلس التأسيسي.
3. دستور البحرين 1973.
4. المرسوم رقم (1) لسنة 1973 بدعوة المجلس الوطني للانعقاد.
5. المرسوم بقانون بشأن تدابير أمن الدولة - ملحق الجريدة الرسمية - العدد (1093) بتاريخ 22 أكتوبر 1974م.
6. أمر أميري رقم (2) لسنة 1975 بقبول استقالة الوزارة.
7. الجريدة الرسمية - العدد (2452) بتاريخ 22 نوفمبر 2000م، وكذلك العدد (2455) بتاريخ 13 ديسمبر 2000م.
8. الجريدة الرسمية - العدد (2461) بتاريخ 24 يناير 2001م.
9. الجريدة الرسمية - العدد (2465) بتاريخ 21 فبراير 2001م.
10. الجريدة الرسمية - العدد (2466) بتاريخ 28 فبراير 2001م.
11. الجريدة الرسمية - العدد (2517) بتاريخ 14 فبراير 2002م.
12. ميثاق العمل الوطني
13. دستور مملكة البحرين المعدل سنة 2002م.
14. المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002م بشأن مجلسي الشورى والنواب.
15. المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002م، بشأن مباشرة الحقوق السياسية.
16. المرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة.

17. المرسوم بقانون رقم 44 لسنة 2002 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989.
18. القرار رقم 24 لسنة 2004 بشأن اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للاتحادات النوعية للجمعيات.
19. القرار رقم (4) لسنة 2007 بشأن اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية.
20. القانون رقم 42 لسنة 2009 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989. (الجريدة الرسمية، العدد 2904 - الخميس 16 يوليو 2009).
21. القرار رقم 65 لسنة 2012 بشأن نظام الترخيص بجمع المال للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية. (الجريدة الرسمية - العدد 3084 - الخميس 27 ديسمبر 2012).
22. المرسوم بقانون رقم 50 لسنة 2010 بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 21 لسنة 1989. (الجريدة الرسمية، العدد 2975 / الخميس 25 نوفمبر 2010).

ثانيًا: الكتب:

1. د. أبوبكر الزهيري (وآخرون) - المرأة البحرينية في المجلس الوطني (المنامة: معهد البحرين للتنمية السياسية عام 2015.
2. د. حسين محمد البحارنة - دراسة وتحليل قانوني للوضع الدستوري في مملكة البحرين - الطبعة الأولى - دار المحجة البيضاء - بيروت - 2008.
3. خالد فياض، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي،البحرين - معهد البحرين للتنمية السياسية عام 2020م .
4. خالد فياض : الانتخابات والتحول الديمقراطي في مملكة البحرين - مملكة البحرين، معهد البحرين للتنمية السياسية عام 2019.
5. د. ريا يوسف حمزة - التجربة البرلمانية الأولى في البحرين، المجلس التأسيسي والمجلس الوطني 1975/1972 - الطبعة الأولى - المؤسسة العربية للطباعة والنشر - البحرين.
6. صلاح أبوالسعود - تطور الفكر السياسي والدستوري في مملكة البحرين - الطبعة الأولى - دار الكتب والدراسات العربية - الإسكندرية.
7. عبدالرحمن عبدالله الحميدان النجدي - تطورات النظام السياسي والتحولات الديمقراطية في مملكة البحرين، دراسة سياسية وقانونية دستورية - أطروحة لنيل درجة الدكتوراه - جامعة محمد الخامس - الرباط -السنة الجامعية 2006/2005.
8. محسن الغريري: رقابة المجتمع المدني للانتخابات النيابية في مملكة البحرين، البحرين - معهد البحرين للتنمية السياسية 2018.
9. د. محمد المشهداني و د. مروان المدرس - القانون الدستوري البحريني - الطبعة الأولى - جامعة البحرين - 2006.
10. الكسيس دي توكفيل (ترجمة أمين مرسي قنديل)، الديمقراطية في أمريكا (القاهرة، عالم الكتب الجزءان الأول والثاني) بدون تاريخ.
11. أماني قنديل، تطوير مؤسسات المجتمع المدني (القاهرة: الشبكة الغربية للمنظمة الأهلية) 2004.

12. المجتمع المدني في العالم العربي - التطور، الإطار القانوني، الأدوار، دراسة صادرة عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة عام 2013.
13. برهان غليون: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية) سنة النشر 1992.
14. تسجيل جمعيات المجتمع المدني - دليل القوانين الرئيسية من 10 دول من أوربا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (المركز الأوربي للقوانين غير الربحية والمركز الدولي للقوانين غير الربحية) 2018.
15. تقرير المرأة البحرينية في أرقام (تقرير صادر عن المجلس الأعلى للمرأة عام 2015 - الطبعة الثانية).
16. توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي (دمشق: اتحاد الكتاب العرب) 1997.
17. جون اهرنبرج : المجتمع المدني - التاريخ النقدي للفكرة (ترجمة :د. علي حاكم صالح،د. حسن ناظم) (بيروت: المنظمة العربية للترجمة) فبراير 2008.
18. د. حسنين توفيق إبراهيم، دراسة المجتمع المدني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الطبعة الأولى، دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز الخليج للأبحاث، 2007.
19. أ.د. حسنين توفيق إبراهيم: المجتمع المدني في دولة الإمارات العربية المتحدة - دراسة في واقع ومستقبل الجمعيات ذات النفع العام (مجلة حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية - جامعة الكويت) مارس 2014.
20. د. موزة الدوي: المشاركة السياسية للمرأة البحرينية -تحديات وطموحات (مملكة البحرين : معهد البحرين للتنمية السياسية) 2018.

bipd.org

آخر إصداراتنا

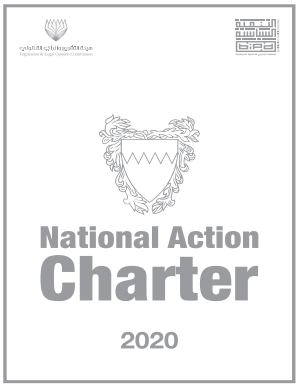

نبذة عن معهد البحرين للتنمية السياسية:

هو معهد وطني يتبع مجلس الشورى، تأسس بموجب المرسوم رقم (39) لسنة 2005م، ويرتكز مجال عمله على نشاط التدريب بهدف نشر ثقافة الديمقراطية ودعم وترسيخ مفهوم المبادئ الديمقراطية السليمة، ورفع مستوى الوعي السياسي والتنموي، والنهوض بالمسيرة السياسية في مملكة البحرين، تحقيقًا لأهداف المشروع الإصلاحي لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى.

ويرأس المعهد مجلس أمناء يتكون من نخبة من الشخصيات الوطنية والأكاديمية، ويتم تعيينهم بموجب أمر ملكي.

bipd.org

@bipdbh

2021-2